**الفصل الثاني: تطور العلاقات الاقتصادية الدولية:**

ظهر الاقتصاد الدولي منذ العصور القديمة و تطور بفعل التحولات الحاصلة في علاقة الانسان بالطبيعة و بعلاقة الدول ببعضها البعض اذ ساهمت الثورة الصناعية التي حدثت في منتصف القرن الثامن عشر في توجه الدول خارج حدودها بحثا عن المواد الاولية و الاسواق لتصريف منتجاتها.

لقد شهدت العلاقات الاقتصادية المالية و التجارية تطورا ملحوظا منذ نهاية الحرب العالمية الثانية لتزداد سرعة وشدة تطورها بنهاية الحرب الباردة و ظهور ما يسمى بالعولمة الاقتصادية و تداعياتها على المجتمع الدولي برمته نتيجة التطور الهائل في وسائل النقل و الاتصال.

**المبحث الأول: تطور العلاقات المالية الدولية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية**

احدثت الحرب العالمية الاولى تغييرا في الاوضاع الاقتصادية الدولية و لكنها لم تكن كافية لاحداث ترتيبات اقتصادية جديدة كتلك التي انتجتها نهاية الحرب العالمية الثانية و التي اسفرت عن تأخر اوروبا اقتصاديا و ظهور الولايات المتحدة الامريكية كقوة اقتصادية و مالية كبيرة سعت الى تنظيم الامور النقدية و التجارية في العالم وفق اتفاقيات و مؤسسات دولية بما يخدم تحرير التجارة الدولية و تنظيم الصرف الاجنبي.

**المطلب الاول: اتفاقيات بريتن وودز و ارساء النظام النقدي الدولي:**

دعت الولايات المتحدة الامريكية لعقد مؤتمر دولي قبيل نهاية الحرب العالمية الثانية للنظر في الفوضى النقدية الناجمة عن انهيار نظام الصرف الثابت خلال هذه الحرب.

لقد انعقد هذا المؤتمر في الثاني و العشرين من شهر جويلية عام 1944 بمقاطعة بريتن "وودس الامريكية" بولاية "نيوهامبشير الامريكية "و حضرته 44 دولة من مجموع دول العالم و حضر الاتحاد السوفييتي كعضو ملاحظ. و طرح مشروعين خلاله و المتمثلان في المشروع البريطاني من تقديم الاقتصادي "جون مينارد كينز" الذي دعا لإنشاء مؤسسة نقدية تسهر على تنظيم الامور النقدية باعتماد عملة تخلقها هذه المؤسسة لمساعدة الدول التي تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها. بينما فضل المشروع الامريكي المقدم من طرف "هاري ديكستر وايت" العودة الى نظام الصرف الثابت باستعمال وسيط تستطيع الدول من خلاله تحويل عملاتها الى ذهب و المتمثل ضمنيا في الدولار الامريكي. لقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في السابع و العشرين من شهر ديسمبر 1945.

و قد تمثلت مبادئ "بريتن وودز" فيما يلي[[1]](#footnote-1)

\*ان سعر الصرف يعتبر من الشؤون الدولية و بالتالي لا يمكن تركه للارادة المنفردة للدول و لا يعني هذا بالضرورة ثبات اسعار الصرف بل على الاقل ضمان حد ادنى من الاستقرار لها فذلك امر حيوي لاستمرار و نمو التبادل الدولي.

\*ضرورة اقامة اطار يسمح بتوفير حد ادنى من السيولة الدولية لكل بلدفلقد ترتب عن نقص السيولة الدولية في فترة ما بين الحربين لجوء الكثير من الدول الى الاتفاقيات الثنائية للتجارة و الدفع و المقاصة مما حد من نطاق التجارة الدولية.

\*ان حرية التجارة هي سبيل الرفاهية الاقتصادية و التعاون الدولي.

\*ان المشاكل النقدية ينبغي حلها في اطار اشمل بحيث تتضمن العمالة الكاملة و حرية التجارة.

\*ان استمرار الاستثمارات الدولية و نموها امر حيوي للانعاش و التنمية بعد الحرب.

اداء النظام

اعتبر النظام النقدي الناتج عن اتفاقية بريتن وودز نظام سعر صرف دولار لان الدولار كان العملة الوحيدة المهمة في العالم لان الولايات المتحدة الامريكية كانت تملك ثلاثة ارباع الذهب من احتياطي العالمي من الذهب و كان الدولار يوحي بثقة كبيرة لان السوق الامريكي كان اغنى الاسواق.

و عليه يمكن اعتبار نظام "بريتن وودز" معيار صرف ذهب بحيث التزمت كل دولة بتثبيت عملتها بدلالة الذهب ثم تتدخل في سوق الصرف لتحول دون ارتفاع او انخفاض عملتها مقابل 1 بالمائة من السعر الذي حددته لها. و"قد تم تثبيت سعر الصرف للدولار عند 35 دولار امريكي لأوقية الذهب و تقوم كل دولة بتسوية معاملاتها بالدولارات و هذه الاخيرة يمكن تحويلها الى ذهب. و تم تعديل بنود اتفاقية بريتن وودز في عام 1969 و كان الهدف من هذا التعديل هو انشاء حقوق السحب الخاصة و اصبح هذا التعديل ساريا في الثامن و العشرين من شهر جويلية سنة 1969 و تعرف حقوق السحب الخاصة بأنها عبارة عن وحدات نقدية حسابية تعطي صاحبها الحق في الحصول على تسهيل ائتماني بعملات قابلة للتحويل من الدول الاعضاء في الصندوق".[[2]](#footnote-2)

و عليه، استمر معيار دولار ذهب حتى الستينيات من القرن الماضي حيث ظهرت عملات اخرى نافست الدولار الامريكي و المتمثلة في المارك الالماني و الين الياباني مما عرض ميزان المدفوعات الامريكي الى عجز تجاري لأول مرة في تاريخ الولايات المتحدة الامريكية لما بعد الحرب العالمية الثانية و كان ذلك سنة 1971. مما اسفر عن فرض الولايات المتحدة الامريكية لنسبة 10 بالمائة قيود جمركية على الواردات و الامتناع عن استعدادها لتبديل الدولار الى ذهب لعدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها في ذلك الامر الذي وضع حدا لمعيار صرف دولار و انهار بذلك نظام "بريتن وودز" . و"اصبحت بموجب التعديل الذي اجري على حقوق السحب الخاصة في 1974" اصبحت هي الاحتياطي الاساسي في النظام النقدي الدولي، فبعد قرار نيكسون الشهير في ديسمبر عام 1971 و ما تلاه من انخفاض شديد في قيمة الدولار تم تعديل الاساس الذي يجب على اساسه احتساب قيمة حقوق السحب الخاصة".[[3]](#footnote-3)

**المطلب الثاني: انهيار نظام بريتن وودز**

تعرض نظام بريتن وودز في بداية السبعينيات مت القرن الماضي لحادثتين مهمتين ادت الى انهياره اذ تم ضرب اهم دعائم اتفاقية "بريتن وودز" و المتمثلة في قابلية تحويل الدولار الى ذهب و ربط اسعار العملات بالذهب. " الحادثة الاولى تمثلت بقرار رئيس الولايات المتحدة الامريكية "ريتشارد نكسون" فك ارتباط الدولار بالذهب اذ اعلن في 15 اوت عام 1971 وقف قابلية تحويل الدولار الى ذهب. و قد اتخذت الولايات المتحدة الامريكية قرارها هذا دون التشاور مع اي من حلفائها من دول غرب اوروبا او اليابان او الصندوق و ادى الى تكبيد الدول الأعضاء خسائر جمة بسبب احتفاظها باحتياطات وافرة بالدولار بوصفه عملة نقدية دولية و على اثر ذلك دبت الفوضى في المعاملات النقدية".[[4]](#footnote-4) و تمثلت الحادثة الثانية في انعقاد مؤتمر جمايكا في جانفي من عام 1976 الذي قطع الصلة بين الذهب و العملات بحيث تم نزع الصفة النقدية عن الذهب، و تبنت الدول في هذا المؤتمر نظام سعر الصرف الحر او المعوم و الخاضع لقوى السوق.

لقد تواصلت المؤتمرات الدولية بعد اتفاق جمايكا للنظر في الامور النقدية الدولية خاصة في ظل استمرار العجز في ميزان مدفوعات الولايات المتحدة الامريكية و منافسة عملات اوروبية له و المتمثلة اساسا في الين الياباني و المارك الالماني. و يمكن اجمال هذه المؤتمرات في :

-اتفاقات بلازا سنة 1985 اذ تاسس نظام لاسعار الصرف بصورة غير رسمية حاولت من خلاله الدول تثبيت المبادلات الحقيقية بين مختلف العملات.

-اتفاقات اللوفر سنة 1987 بحيث تم الاتفاق على رقابة اسعار صرف العملات الرئيسية.

**المبحث الثاني: مؤسسات بريتن وودز:**

تمخض عن اتفاقية برتن وودز" مؤسستين نقديتين هما صندوق النقد الدولي و البنك الدولي لاعادة التعمير و الانشاء.

المطلب الاول: صندوق النقد الدولي:

مؤسسة نقدية انشئت بمقتضى معاهدة بريتن وودز" يقع مقره في واشنطن العاصمة الامريكية يديره اعضاء من كافة ارجاء العالم و يعتبر مؤسسة مركزية في النظام الدولي هدفها ضمان استقرار النظام النقدي الدولي و قد تم تحديث صلاحيات الصندوق في عام 2012 لتشمل كل سياسات الاقتصاد الكلي و سياسات القطاع المالي المؤثرة على الاقتصاد الدولي.

الفرع الأول الهيكل التنظيمي للصندوق:يتشكل الصندوق من الاجهزة التالية

\*مجلس المحافظين: يعتبر بمثابة السلطة التشريعية في الصندوق و يتالف من محافظ و محافظ مناوب من كل بلد عضو عادة ما يكون وزير المالية او محافظ البنك المركزي يجتمع مرة واحدة سنويا و تتمثل اهم صلاحياته في ما يلي[[5]](#footnote-5)

قبول الاعضاء الجدد و تحديد شروط عضويتهم.

الموافقة على تعديل الحصص للدول الاعضاء.

الموافقة على تعديل عام في أسعار تبادل العمالت للدول الاعضاء

عقد الاتفاقيات مع المنظمات الدولية الاخرى

-تحديد وتوزيع الايراد الصافي للصندوق.

مطالبة دولة ما عضو في الصندوق بالانسحاب من الصندوق.

استئناف القرارات التي يصدرها مجلس المديرين التنفيذيين

انتخاب المديرين التنفذيين.

تحديد و توزيع الايراد الصافي للصندوق

"و يبث مجلس المحافظين في قضايا السياسات الكبرى و لكنه فوض المجلس التنفيذي في اتخاذ القرارات المتعلقة بأعمال الصندوق اليومي. و يجري النظر في قضايا السياسات الاساسية المتعلقة بالنظام النقدي الدولي مرتين سنويا في اطار لجنة من المحافظين يطلق عليها اسم اللجنة الدولية للشؤون النقدية و المالية (و هي التي كانت تعرف باسم اللجنة المؤقتة حتى سبتمبر 1999) اما لجنة التنمية و هي لجنة مشتركة بين مجلس محافظي صندوق النقد الدولي و البنك الدولي فهي تقدم المشورة الى المحافظين و ترفع اليهم تقاريرها حول سياسات التنمية و المسائل الاخرى التي تهم البلدان النامية".[[6]](#footnote-6)

\* المجلس التنفيذي

يتألف من 24 مديرا و يرأسه المدير العام للصندوق و يجتمع المجلس التنفيذي عادة ثلاث مرات في الاسبوع في جلسات يستغرق كل منها يوما كاملا و يمكن عقد اجتماعات اضافية اذا لزم الامر و ذلك في مقر الصندوق في واشنطن العاصمة و تخصص مقاعد مستقلة في المجلس التنفيذي للبلدان المساهمة الخمسة الكبرى و هي الولايات المتحدة اليابان المانيا و فرنسا و المملكة المتحدة الى جانب الصين و روسيا و المملكة العربية السعودية اما المديرون الستع عشر الاخرون فتتولى انتخابهم مجموعات من البلدان تعرف باسم الدوائر الانتخابية لفترات مدتها عامين. و على عكس المنظمات الدولية الاخرى التي تعمل على اساس تمتع كل بلد بصوت واحد( مثل الجمعية العامة للامم المتحدة) فان صندوق النقد الدولي يطبق نظاما للتصويت المرجح فكلما زادت حصة بلد عضو في الصندوق –و الحصة تحدد عموما على اساس حجمه الاقتصادي- كان عدد اصواته أكبر[[7]](#footnote-7)

"يعالج المجلس مجموعة القضايا المتعلقة بسياسة الصندوق تشمل هذه القضايا مراقبة سياسات اسعار الصرف التي تتبعها الدول الاعضاء و المساعدات المالية التي تقدم اليها كما يناقش القضايا المتعلقة بالنظام النقدي الدولي في إطار الاقتصاد العالمي و إعداد ميزانية الصندوق، و تنفيذها و مراقبتها، كما يتلقى المجلس التنفيذي توجيهات على مستوى وزاري من اللجنة المؤقتة و مجلس المحافظين و لجنة التنمية".[[8]](#footnote-8)

**المدير العام للصندوق:**

يترأس المجلس التنفيذي و ينتخب من طرفه لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد. يشرف على مختلف ادارات الصندوق سواء ذات الاختصاص الوظيفي مثل ادارة الشؤون القانونية و ادارة شؤون النقد و الصرف .. أو ذات الاختصاص الجهوي مثل دائرة افريقيا دائرة اوروبا .. او ذات الاختصاص الفني و التكويني مثل معهد صندوق النقد الدولي. كما يقوم بالتنسيق بين مجلس المديرين التنفيذيين و مجلس المحافظين و الدول الاعضاء في الصندوق و المنظمات الدولية و الاقليمية الاخرى.

**الاجهزة الاستشارية**

مجموعة الخبراء المتخصصين في الصندوق**:**

يقوم مدير الصندوق و نائبه بتعيين مجموعة الخبراء و المتخصصين بتحليل المسائل المالية و النقدية، و مراقبة تطور الوضع الاقتصادي الدولي. مهمة هذه المجموعة هي مساعدة المدراء التنفيذيين في عملية اتخاذ القرار على أسس علمية سليمة.

موظفو الصندوق:

يضم الصندوق مجموعة من الموظفين المدنيين الدوليين و يبلغ عددهم حاليا نحو 2800 موظف ينتمون إلى 133 دولة. و تنص مواد الاتفاقية في الصندوق على أن يتمتع موظفوه بأعلى درجات الكفاءة و الخبرة الفنية.

**اللجنة المؤقتة:**

تتكون هذه اللجنة من 24 محافظا من محافظي صندوق النقد الدولي و تجتمع مرتين في السنة و ترفع تقاريرها عن إدارة النظام النقدي العالمي و عن الاقتراحات الخاصة بتعديل اتفاقية الصندوق الى مجلس المحافظين.

**لجنة التنمية:**

"تتألف هذه اللجنة من 24 عضوا من محافظي الصندوق أو البنك الدولي للإنشاء و التعمير ترفع تقاريرها المتعلقة بمشاكل التنمية في البلدان النامية إلى مجلس محافظي الصندوق[[9]](#footnote-9)."

**الفرع الثاني: أهداف الصندوق:**

حددت المادة الاولى من اتفاقية تأسيس صندوق النقد الدولي اهداف الصندوق على النحو التالي:[[10]](#footnote-10)

\*تشجيع التعاون النقدي الدولي عن طريق هيئة دائمة تهيئ سبل التشاور و التعاون بشان المشكلات النقدية الدولية.

\*تيسير التوسع و النمو المتوازن في التجارة الدولية مما يسهم في زيادة فرص العمل و رفع مستوى الدخل الحقيقي بصفة مستمرة و تنمية الموارد الانتاجية لجميع البلدان الاعضاء باعتبارها اهدافا اساسية للسياسة الاقتصادية.

\*العمل على تحقيق استقرار اسعار الصرف و الحفاظ على ترتيبات منظمة للصرف بين عملات البلدان الاعضاء و تجنب التنافس في تخفيض قيم العملات.

\*المساعدة على اقامة نظام مدفوعات متعدد الاطراف بالنسبة للمعاملات الجارية بين البلدان الاعضاء و الغاء قيود الصرف الاجنبي التي تعيق نمو التجارة العالمية.

\*توفير الثقة بين البلدان الاعضاء عن طريق اتاحة موارد الصندوق العامة لها بصفة مؤقتة و بضمانات كافية و من ثم اعطاؤها الفرصة لتصحيح الاختلالات التي تصيب موازين مدفوعاتها دون اللجوء الى تدابير من شانها الاضرار بالرخاء على المستوى الوطني او الدولي.

\*تقصير أمد الاختلال في موازين المدفوعات الدولية للبلدان الاعضاء و تخفيف حدته و وفق لما ورد آنفا.

من خلال ها يتضح ان للصندوق النقد الدولي وظيفتين رئيستين تتمثلان في:

\*وظيفة تمويلية تتجسد في مساعدة الدول التي تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها تماشيا مع حصة اشتراكها في الصندوق، و تعتبر وظيفة مصرفية.

\*وظيفة رقابية يمارسها الصندوق من خلال الزام الدول الاعضاء احترام شروط القروض التي يقدمها بالإضافة الى المحافظة على استقرار العملات.

الفرع الثالث: حصص اشتراك الاعضاء:

ينص القانون الاساسي للصندوق على ان يدفع كل بلد عضو بمجرد انضمامه للصندوق مبلغا محددا من المال يدعى باكتتاب الحصة" او حصة الاشتراك، و هي نوع من رسم العضوية يسدد معظمه بالعملة المحلية و 25 بالمائة منه بحقوق السحب الخاصة او بإحدى العملات الصعبة كالدولار الامريكي و الين الياباني. و تستعمل هذه الحصص للأغراض التالية[[11]](#footnote-11):

\*انها تشكل مجمعا للنقد يمكن للصندوق السحب منه لإقراض الاعضاء اللذين يعانون من صعوبات مالية.

\*انها تمثل الاساس عند تحديد الكم الذي يمكن العضو المساهم ان يقترضه من الصندوق في صورة مخصصات دورية من الاصول الخاصة المعروفة بحقوق السحب الخاصة. و كلما ساهمت الدولة العضو بمبالغ اكثر كلما ازدادت قدرتها على الاقتراض في وقت الحاجة.

\*انها تحدد القوة التصويتية للعضو.

و الواقع ان تحديد حصة الاشتراك يتم من خلال قيام الصندوق بتحليل الاداء الاقتصادي للدولة العضو و ثروتها الاقتصادية. و"تجرى مراجعة الحصص مرة واحدة كل خمس سنوات يمكن تعديلها)بالزيادة والنقصان( وفقا لاحتياجات الصندوق-أي متطلبات السيولة الدولية-والقدرة الاقتصادية للبلد العضو ونمو الاقتصاد العالمي،وقد تطورت أحجام الحصص منذ نشأة الصندوق وحتى الوقت الحاضر حيث تضاعفت بحوالي 26 مرة خلال الفترة 1945-1994 وتعد الولايات المتحدة الأمريكية صاحبة أكبر حصة بالصندوق بوصفها من أكبر دول العالم اقتصاديا لتسهم بحوالي 18 بالمائة من مجموع الحصص)أي بنحو حوالي 37 مليار دولار(."[[12]](#footnote-12) ان حصة الاشتراك مرتبطة ارتباطا مباشرا بالقوة التصويتية للأعضاء "فاللذين يقدمون اكبر الاسهامات للصندوق يأخذون اقوى الاصوات عند تحديد سياساته و من ثم فان الولايات المتحدة لديها الان حولي 180 الف صوت او حوالي خمس جملة هذه الاصوات بينما جزر المالديف لديها 270 صوتا و يجوز للصندوق الاقتراض عند الضرورة من اجل تكميل الموارد المتاحة من حصصه."[[13]](#footnote-13)

**الفرع الرابع: دور صندوق النقد الدولي**

يلعب صندوق النقد الدولي دورا في ادارة الازمات المالية الدولية و اعادة التوازن لميزان المدفوعات للدول الاعضاء من خلال برامجه الاقراضية و التسهيلات الموسعة التي تم اعتمادها في مرحلة ثانية تماشيا مع استقلال معظم دول العالم الثالث في الستينيات من القرن الماضي.

\*برامج التثبيت الاقتصادي

و يقصد بها تلك البرامج التي تتحصل بموجبها الدول التي تعاني من عجز في موازين مدفوعاتها على قروض من طرف الصندوق لاستعادة التوازن في الاجل القصير الذي يتراوح بين عام او عامين حيث يتم السحب من الشريحة الذهبية و الشرائح الائتمانية وفقا لمشروطية الصندوق. و تتمثل اهم الشروط المفروضة من الصندوق في مايلي:

\* تقليص الدور الدولة في الاقتصاد و تركه لقوى السوق.

\*تقليص الدور الاجتماعي للدولة

\*تنشيط الجهاز الضريبي.

\*تقليص الانفاق الحكومي.

\*برامج التكييف الهيكلي

إن القضاء على مختلف الاختلالات والتشوهات التي تشوب الاقتصاد والتغلب على ظاهرة الركود الاقتصادي من أجل تحويل البنية التحتية للاقتصاد وإعادة هيكلته من أجل الاندماج في الاقتصاد العالمي وإيجاد التوازن يتم بواسطة مجموعة من الاجراءات الهيكلية والتنظيمية تستمد من برنامج سياسة التعديل الهيكلي".[[14]](#footnote-14) فالهدف من هذه البرامج تحقيق الاصلاحات الهيكلية في اقتصاديات الدول الاعضاء بتبني ما سمي "بالميكانيزمات الموسعة للقروض" على المدى المتوسط و الطويل و التي جاءت تلبية لمطالب الدول ذات العجز المتكرر في ميزان مدفوعاتها و المتضمنة لإعادة هيكلة القطاع العام و الاتجاه نحو خصخصة المؤسسات و تحرير الاسعار مما يخدم عملية التحول الى اقتصاد السوق. "فقد "استحدث صندوق النقد الدولي قواعد جديدة في عام 1974 بموجبها اصبح للدول الاعضاء الحق في الاستفادة من التسهيلات الجديدة التي يقدمها الصندوق. و تمثل هذه التسهيلات تسهيلات متوسطة الاجل ترتبط بحصة العضو لدى الصندوق و لا تخضع للشروط السابقة الخاصة بمفهوم الاختلال المؤقت في ميزان المدفوعات و كان من اهداف الصندوق قبل تعديل بنوده القيام بعملية تمويل تعويضي لسد احتياجات الدولة في حالة التدهور في الصادرات نتيجة ظروف طارئة لتفادي العجز المؤقت في ميزان المدفوعات. أما المفهوم الجديد لقواعد التسهيلات الائتمانية للصندوق بعد تعديل بنوده فيهدف الى علاج العجز في موازين مدفوعات الدول الاعضاء التي قد يحتاج علاجها فترة طويلة". [[15]](#footnote-15)

المطلب الثاني: البنك الدولي

تأسس البنك الدولي بمقتضى معاهدة "بريتن وودز" في عام 1944 و المسمى ذلك الوقت بالبنك الدولي لاعادة التعمير و الانشاء لأنه تأسس اساسا من اجل اعمار اقتصاديات الدول الاوروبية المدمرة بسبب الحرب العالمية الثانية لتتوسع مهامه بعد ذلك لتمويل المشاريع التنموية في الدول النامية. و ادراكا منه لصعوبة المهمة المناط بها عمل البنك الدولي على انشاء مؤسسات مرتبطة به ارتباطا وثيقا تقوم بمساعدته في مهامه منها مؤسسة التمويل الدولية" و هيئة التنمية الدولية وهيئات اخرى تشكل مجتمعة مجموعة البنك الدولي.

الفرع الأول: مؤسسات مجموعة البنك الدولي

و تتمثل مؤسسات مجموعة البنك الدولي في:

اولا البنك الدولي للانشاء و التعمير:

تاسس بموجب اتفاقية بريتن وودز في سنة 1944 الى جانب صندوق النقد الدولي بدور مكمل له و المتمثل في تقديم المساعدات المالية لاعادة بناء البنى التحتية التي دمرتها الحرب العالمية الثانية في الدول الاوروبية خاصة. لتشمل مساعداته دول العالم الثالث بعد استقلالها بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية.

تقوم السياسة الاقراضية للبنك الدولي للإنشاء و التعمير على منح القروض متوسطة وطويلة الأجل وهي موجهة إلى الدول النامية في الوقت الحاضر، بعدما كانت موجهة في بداية الانشاء الى الدول المتضررة من الحرب العالمية الثانية، و عادة ما تكون مدة استرداد القروض ما بين 15 و20 سنة وهي تعطى حاليا للدول النامية متوسطة الدخل وكذلك للدول الاقل دخلا ممن يتمتعون بالأهلية الائتمانية"[[16]](#footnote-16). و تتراوح القروض التي يقدمها البنك الدولي للإنشاء و التعمير بين قروض المشروعات و قروض البرامج و القروض التصحيحات الهيكلية.

قروض المشروعات: يقدمها البنك لتمويل مشاريع الدول المختلفة كمشروع انجاز الطرق او السكك الحديدية، و تشكل مثل هذه القروض النسبة الغالبة في تمويل البنك.

قروض البرامج: تمنح في الظروف الاستثنائية لتمويل برنامج انمائي يتضمن عدة مشاريع.

قروض التصحيحات الهيكلية: و تكمل القروض التي يقدمها صندوق النقد الدولي و الخاصة بمساعدة الدول ذات العجز المتكرر و الدائم في موازين مدفوعاتها و الراجع الى خلل هيكلي في الاقتصاد. و يقدم البنك هذا النوع من القروض بعد تأكده بوجود خلل هيكلي في ميزان المدفوعات للدولة العضو و بعد اظهار الدولة لرغبتها في تصحيح هذا الاختلال.

مؤسسة التمويل الدولية:

انشات في عام 1956 "و المجال الرئيس لنشاط المؤسسة في الدول النامية هو القطاع الخاص تهدف الى تطوير القطاع الخاص الى جانب العمل كوسيط بين اصحاب المشروعات و رؤوس الاموال المتاحة للاستثمار الى جانب قيامها بالاستثمار بشكل مباشر او المساهمة في امتلاك اسهم المشروعات في حدود 25 بالمائة من الحصة المالية للاسهم"[[17]](#footnote-17). وتعتبر مؤسسة التمويل الدولية اكبر مصدر متعدد الاطراف للقروض و الاستثمارات في اسهم رؤوس الاموال لمشروعات القطاع الخاص في الدول النامية باعتبارها حافزا على الاستثمار.

هيئة التنمية الدولية:

تأسست عام 1960 بهدف تمويل مشاريع التنمية في الدول الاكثر فقرا ذلك ان القروض التي يقدمها البنك الدولي للانشاء و التعمير تصاحبها نسب فوائد مرتفعة بينما تمنح هيئة التنمية الدولية قروضا طويلة الاجل تصل مدتها الى خمسين سنة و بدون فوائد للدول ذات الدخل المنخفض.

المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار

تأسس سنة 1966 بسبب كثرة الخلافات بين المستثمرين الاجانب و الدول المستقبلة للاستثمارات.و "يختص المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار عموما بالنظر في المنازعات القانونية التي تنشا مباشرة عن الاستثمار بين دولة متعاقدة و مستثمر يحمل جنسية دولة متعاقدة اخرى و يترتب على ذلك استبعاد المنازعات ذات الطبيعة السياسية من نطاق اختصاص المركز"[[18]](#footnote-18).

الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

انشئت الوكالة الدولية لضمان الاستثمار في عام 1988 و تعتبر آخر المؤسسات المستحدثة في مجموعة البنك الدولي. وتهدف الوكالة إلى مساعدة الدول الاعضاء في خلق مناخ استثماري جذاب عن طريق تقديم ضمانات للمستثمرين الاجانب ضد الخسائر الناجمة عن المخاطر غير التجارية"[[19]](#footnote-19). كما تسعى الوكالة إلى إزالة العقبات في كل من الدول المتقدمة والدول النامية التي تعوق تدفق الاستثمارات . وتوفر الوكالة أربعة أشكال أساسية من التغطية للمخاطر وهي:[[20]](#footnote-20)

تحويل العملة.

الحروب و الاضطرابات الاهلية

نزع الملكية

الاخلال بشروط العقد.

**الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك:**

يتكون المجلس الاداري للبنك الدولي من الاجهزة التالية:

مجلس المحافظين: الـذي یشـرف علـى إدارة البنـك وتقـوم كـل دولـة عضـو فـي البنـك بتعیـین محـافظ ونائـب محـافظ لمـدة خمسـة سـنوات لیمثـل العضـو فـي اجتماعـات المجلـس الـذي یجتمـع مـرة كل سـنة و یتـولى مجلـس المحـافظین الـذین تعیـنهم الدول الأعضاء ( كل دولة تعین محافظ و مناوب لمدة خمس سنوات ) مهام الإدارة العلیا للبنك ومن بینها زیـادة رأس مال البنك والنظر في قبول طلبات العضویة الجدیدة التي تقدمها الدول[[21]](#footnote-21).

**المدراء التنفیذیین:**

يبلغ عددهم 24 مديرا خمسة منهم يمثلون الدول التي تمتلك اكبر عدد من الاسهم و الباقي ينتخبون من طرف مجلس المحافظين على اساس جغرافي. و يعتبر مجلس المدراء التنفذيين مسؤولا عن تسيير العمليات العامة للبنك و النظر في الاقتراحات التي يقدمها مدير البنك.

**مدير البنك:**

يتولى رئاسة مجلس المدراء التنفذيين كما يراس المؤسسات الخمس المكونة لمجموعة البنك الدولي. و قد جرى العرف على ان يكون مواطنا امريكيا، يصوت عليه مجلس المدراء التنفذيين لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد.

**الفرع الثالث: أهداف البنك الدولي و مهامه:**

يهدف البنك الدولي الى تحقيق جملة من الاهداف تتمثل أهمها في[[22]](#footnote-22):

\*المساعدة على تعمير أراضي الدول الاعضاء والعمل على تقدمها الاقتصادي بتوفير رؤوس الأموال لاغراض الإنشاء، بما في ذلك إعادة الحياة الاقتصادية التي حطمتها الحرب وتشجيع النشاط الاقتصادي بإنشاء المشروعات التي من شأنها تنمية المرافق الإنتاجية في مختلف البلدان.

\* تشجيع عمليات الاستثمار الخارجي المباشر عن طريق ضمان هذه الاستثمارات المباشرة، خاصة إذا تقدر على الدولة الحصول على قروض بشروط مناسبة من مصادر أخرى.

\*تقديم التسهيلات المالية بشروط مناسبة بغية تحقيق أهداف إنتاجية حقيقية ولابد من التأكد بأن الأموال الممنوحة تستخدم لأغراض انتاجية طويلة الأمد.

\*اجراء عملية تصنيف المشروعات الاقتصادية الأكثر نفعا من أجل إعطائها الأولوية في الانتفاع من القروض والتسهيلات الاستثمارية.

\*ومع مرور السنوات واتساع عضويته أصبح البنك الدولي يسعى إلى تحقيق أهداف أخرى أهمها محاربة الفقر في العالم وذلك بالعمل على رفع إنتاجية الشعوب الفقيرة ومحاولة إعطاءها دورا نشيطا في سيرورة التنمية الاقتصادية.

اما مهام البنك الدولي فيتمثل أهمها في:

-منح التمويل طويل الأجل لمشاريع التنمية في جميع القطاعات و في جميع مراحل المشروع و خاصة في الدول النامية .

-تقديم مساعدات للدول النامية.

-تقديم المشورة و المساعدة الفنية للدول الاعضاء من اجل اختيار المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية.

-مساعدة الدول الأعضاء في تحسين مناخ الاستثمار.

**الفرع الرابع: سياسات و شروط البنك الدولي في الاقراض:**

يقوم البنك الدولي قبل منح القرض للدولة طالبة القرض بالحصول على كل المعلومات اللازمة الخاصة بوضعيتها الاقتصادية الشاملة من خلال الاجراءات التالية[[23]](#footnote-23):

\* يقوم البنك بتقويم موارد البلد الزراعية، الصناعية، المعدنية و البشرية؛

\* تقييم البنية التحتية للدولة وحالة تجارتها الخارجية بالإضافة إلى دراسة وضعية ميزان المدفوعات والموازنة لعامة؛

\* تناقش كال من البنك الدولي والدولة المعنية بالقرض حول خطط التنمية المستقبلية وامكانيات تطبيقها؛

\* بعد عملية التقويم تأتي مرحلة إعداد التقارير الدورية من خلال لقاءات متكررة بين صانعي السياسة الاقتصادية وخبراء البنك الدولي.

\* يقوم البنك الدولي بإرسال بعثاته إلى الدولة طالبة القرض من أجل مساعدة هذه الاخيرة على إعداد برنامج التنمية الاقتصادية فضال عن توفير المعلومات الضرورية لتحديد برنامج الإقراض؛

\* تقييم المشاريع من طرف خبراء البنك الدولي بمساعدة موظفي وكالات الأمم المتحدة للتنمية (خاصة برنامج الأمم المتحدة للتنمية) وذلك بعد تحديد مشروع برنامج القرض الموجه للدولة العضو بعد إتمام كل هذه الإجراءات تبدأ مرحلة التفاوض التي تناقش فيها الاقتراحات المقدمة من كال الطرفين (البنك الدولي والدولة المقترضة) ثم يوضع المشروع على شكل تقرير يقدم لرئيس البنك الدولي لدراسته، ويشمل هذا التقرير معلومات مفصلة عن الوضعية الاقتصادية للدولة طالبة القرض كما يحتوي على وصف فني للمشروع.

أما شروط الاقتراض من البنك الدولي للإنشاء والتعمير فتتمثل فيما يلي:[[24]](#footnote-24)

أن تكون القروض لتمويل مشروعات التعمير والتنمية في الدول المدينة .

أن تكون للحكومات أو للجهات التابعة لها أو لجهات تضمنها الدولة.

ألا يكون للدولة مصدر آخر للتمويل.

أن يقتصر دور البنك الدولي عند تمويل المشاريع المنتقاة والمقامـة فـي البلـدان المقترضـة علـى متطلبـات المشروع من النقد الأجنبي لاستيراد المواد وغير ملزم بتمويل الجزء الذي يعتمد على العملة المحلية.

أن توافق الدولة المقترضة على حق الإشراف للبنك الدولي على طريقة إنفاق القرض في المجال المحـدد له.

على الدولة المقترضة احترام هذه الشروط و الوفاء بكل التزاماتها اتجاه البنك. و في عدم قدرة الدولة على تسديد الديون فإنها عادة ما تلجا إلى إعادة جدولة ديونها مما يدخلها في دوامة المديونية الخارجية.

محمد عبد الله شاهين محمد، "سياسات صندوق النقد الدولي و تاثيرها على الدول النامية"، شركة دار الاكاديميون للنشر و التوزيع،

ص 11

1. محمود حامد، "العلاقات النقدية الدولية"، الطبعة الاولى، دار حميثرا للنشر و الترجمة، ، 2015، ص.ص 21، 22. [↑](#footnote-ref-1)
2. محمد عبد الله شاهين محمد، "سياسات صندوق النقد الدولي و تاثيرها على الدول النامية"، شركة دار الاكاديميون للنشر و التوزيع،

   ص 11 [↑](#footnote-ref-2)
3. نفس المرجع، ص 11. [↑](#footnote-ref-3)
4. مها رياض عبد الله، " صندوق النقد الدولي تقدير اقتصادي اسلامي بيروت المعهد العالمي للفكر الاسلامي مكتب التوزيع في

   العالم العربي، 2012، ص 31. [↑](#footnote-ref-4)
5. ميثم العجام ، "التمويل الدولي"، عمان دار زهران للنشر و التوزيع 2008، ص 193. [↑](#footnote-ref-5)
6. اسامة محمد ابراهيم محمد، "صندوق النقد الدولي كمصدر من مصادر التمويل"، الاسكندرية ص 6. [↑](#footnote-ref-6)
7. نفس المرجع، ص ص 6، 7. [↑](#footnote-ref-7)
8. دحو سهيلة، صندوق النقد الدولي وسياسات االصالح الهيكلي –دراسة حالة الجزائر خالل الفقرة (1989-999 ،)رسالة مقدمة ضمن

   متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص التخطيط، جامعة الجزائر، 2001/2002 ،ص 14 [↑](#footnote-ref-8)
9. علي عبد الفتاح ابو شرار "الاقتصاد الدولي نظريات و سياسات عمان دار المسيرة للنشر و التوزيع 2007 ص 468. [↑](#footnote-ref-9)
10. انظر اتفاقية تأسيس صندوق النقد الدولي على الرابط:

    <https://www.imf.org/external/pubs/ft/aa/ara/index.p>df [↑](#footnote-ref-10)
11. اسامة محمد ابراهيم محمد، مرجع سابق، ص 7. [↑](#footnote-ref-11)
12. عرفان تقي الحسيني، التمويل الدولي الطبعة الاولى عمان دار مجدلاوي للنشر 1999 ص ص 289-290. [↑](#footnote-ref-12)
13. اسامة محمد ابراهيم محمد، مرجع سابق، ص 8. [↑](#footnote-ref-13)
14. مدني بن شهرة،" الاصلاح الاقتصادي في الجزائر و المؤسسات الدولية"، الجزائر دار هومة، 2008، ص 21. [↑](#footnote-ref-14)
15. محمد عبد الله شاهين محمد، مرجع سابق، ص 12. [↑](#footnote-ref-15)
16. مدني بن شهرة، الاصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل –التجربة الجزائرية–، دار حامد، الطبعة الاولى، عمان، 2008، ص 513. [↑](#footnote-ref-16)
17. صالح صالحي،" ماذا تعرف عن صندوق النقد الدولي؟"، **مجلة دراسات اقتصادية**، مركز البحوث و الدراسات الانسانية، دار الخلدونية

    1999 ص 112. [↑](#footnote-ref-17)
18. دريد حممود السامرائي، الاستثمار الاجنبي المعوقات والضمانات القانونية،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2006، ص 328. [↑](#footnote-ref-18)
19. لورا والاس، الوكالة متعددة الاطراف لضمان الاستثمار تنطلق قدما"، مجلة التمويل و التنمية، مارس 1992، ص 48. [↑](#footnote-ref-19)
20. Louis Sabourni, organismes économique internationaux, édition la documentation, Paris, 1994, pp. 171-172. [↑](#footnote-ref-20)
21. برباص الطاھر، اثر تدخل المؤسسات النقدیة والمالیة الدولیة في الاقتصاد – دراسة حالة الجزائر – رسالة ماجستیر في العلوم

    الاقتصادیة، تخصص نقود و تمویل، جامعة محمد خیضر بسكرة، الجزائر، 2008-2009، ص 25. [↑](#footnote-ref-21)
22. موسى سعيد مطر وآخرون، "التمويل الدولي"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ص 169. [↑](#footnote-ref-22)
23. نور الدين أعراب، "دور مجموعة البنك العالمي في التعاون المالي والنقدي الدوليين وعلاقتهما بالدول النامية" (حالة الجزائر)،

    مذكرة مقدمة ضمن تطلبات الحصول على شهادة ماجيستير)غير منشورة(، في العلوم الاقتصادية فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر،2003،ص 109. [↑](#footnote-ref-23)
24. جمال محمد أحمد و إبراھیم السید، البنك الدولي(سیاساتھ،مؤسساتھ ودوره في اقتصادیات الدول)، دار التعلیم الجامعي، 2015

    الإسكندریة، ص ص 15-16. [↑](#footnote-ref-24)